

على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم

إعداد و تأليف

أبو إسلام أحمد بن علي

غفر الله تعالى له ولوالديه وللمسلمين أجمعين

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب
وبعد :

فلنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة الحسنة في جميع أعمالنا في
حياتنا الدنيا ، والتي يجب أن نسير عليها ونجعلها منهجنا إلى أن نلقى الله تعالى .
ومن سننه صلى الله عليه وسلم ، سنته في الطعام والشراب وكل ما يختص
بهما من آداب وأفعال وأقوال علمنا إياها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لتكون لنا نوراً وطريقاً نسلكه ونعلمه لأولادنا من بعدنا حتى لا يندس في
أفكارهم أقوال وأفعال أخرى مخالفة لسنته وهديه صلى الله عليه وسلم .
ونحاول في هذا الكتاب جمع كل ما يختص بهدي النبي صلى الله عليه وسلم في
هذا الموضوع الذي يهم المسلمين جميعاً .

يقول الله تعالى في كتابه الكريم :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ
تَعْبُدُونَ} البقرة ١٧٢

ويقول الله تعالى :

{يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا
يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} الأعراف ٣١

نبتهل إلى الله تعالى أن يتقبل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم ، عسى أن ينفع
به وأن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، وأن نعي ونتأسى ونتبع سنة
النبي الكريم محمد صلى الله عليه وسلم فإنها خير الطريق إلى جنة الخلد بإذن الله
تعالى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المؤلف

أبو إسلام أحمد بن علي

الفهرس

- ٢.....مقدمة.
- ٣.....الفهرس.
- ١- لم نحرم ما أحل الله تعالى لنا؟.....٦
- ٢- الأكل على الخوان والسفرة.....٧
- ٣- البركة تنزل في وسط الطعام.....٨
- ٤- الأكل مما يليك في الطعام الواحد.....٨
- ٥- الأكل من أي مكان في غير الطعام الواحد.....٨
- ٦- الأكل في آنية الذهب والفضة.....٩
- ٧- الأكل في آنية أهل الكتاب.....١٠
- ٨- تغطية الطعام قبل الأكل رجاء وجود البركة فيه.....١٠
- ٩- فضل إطعام الطعام.....١٠
- ١٠- الإباحة للمحدث الأكل بدون أن يتوضأ.....١١
- ١١- استحباب الوضوء للجنب إذا أراد الأكل.....١١
- ١٢- أكل اللحم غير موجب للوضوء.....١٢
- ١٣- إجابة الدعوة إلى الطعام.....١٢
- ١٤- خلع النعال عند الأكل.....١٣
- ١٥- التسمية على الطعام والأكل باليمين.....١٣
- ١٦- بسم الله أوله وآخره.....١٥
- ١٧- من يبدأ بالأكل.....١٥
- ١٨- إذا سقطت لقمة أحدكم.....١٥
- ١٩- الجمع بين لونين في الأكل.....١٦
- ٢٠- ما يكفي الإنسان من الأكل والشرب.....١٦

- ٢١- الأمر بمخالفة الشيطان في الأكل والشرب..... ١٦
- ٢٢- النهي عن القران في الأكل..... ١٧
- ٢٣- الإقلال في الأكل من علامة المؤمن..... ١٨
- ٢٤- النهي عن الأكل والشرب قائما..... ١٩
- ٢٥- الأكل مقعيا..... ١٩
- ٢٦- الأكل متكئا..... ٢٠
- ٢٧- الأكل منبطحا..... ٢٠
- ٢٨- النهي عن النفخ في الشراب وعن الشرب من ثلثة القدح..... ٢١
- ٢٩- تنقية الصحن ولحسه..... ٢١
- ٣٠- لعق الأصابع بعد الأكل..... ٢٢
- ٣١- الأكل بكم إصبع..... ٢٢
- ٣٢- النهي أن يقام عن الطعام حتى يرفع وأن يكف يده حتى يفرغ القوم..... ٢٣
- ٣٣- ما يقال عقب الأكل والشرب..... ٢٤
- ٣٤- النهي عن أكل طعام المتباريين..... ٢٥
- ٣٥- لا يأكل طعامك إلا تقي..... ٢٥
- ٣٦- ما يقال إذا أكلت عند أحد..... ٢٦
- ٣٧- نعم الإدام الخل..... ٢٧
- ٣٨- أكل الجراد..... ٢٧
- ٣٩- الخبز المرقق والشاة المسموطة..... ٢٧
- ٤٠- حكم أكل الضب..... ٢٨
- ٤١- النهي عن أكل لحوم الحمر الأهلية..... ٢٩
- ٤٢- أكل الحلواء والعسل..... ٢٩

- ٤٣- هل الثوم والبصل والكراث محرم؟ ٢٩
- ٤٤- جمار النخل..... ٣٠
- ٤٥- بيت لا تمر فيه جياع أهله..... ٣١
- ٤٦- تفتيش التمر القديم من السوس قبل الأكل..... ٣١
- ٤٧- خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم..... ٣١
- ٤٨- الأكل والشرب والجماع ليلة الصيام..... ٣٢
- ٤٩- الأكل يوم الفطر و يوم النحر..... ٣٢
- ٥٠- إباحة الأكل بين الصلاتين بالمزدلفة..... ٣٣
- ٥١- الأكل في المسجد..... ٣٣
- ٥٢- الأكل مما أمسك عليك المعلم وإن قتل..... ٣٣
- ٥٣- الأكل مع المجذوم..... ٣٤
- ٥٤- الأكل مع الخادم..... ٣٤
- ٥٥- الأكل والشرب من ملك الغير و بغير علمهم..... ٣٥
- ٥٦- هو الطهور ماؤه الحل ميتته..... ٣٥
- ٥٧- هل في العسل صدقة؟..... ٣٦
- ٥٨- هل سممت هذه الشاة؟..... ٣٦
- ٥٩- غسل اليد و الفم بعد الأكل..... ٣٧
- ٦٠- خطيفة أم سليم رضي الله عنها..... ٣٧
- ٦١- وليمة البناء بصفية رضي الله عنها..... ٣٧
- ٦٢- آخر طعام أكله النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته..... ٣٨
- النهاية ٣٨
-

١- لم نحرّم ما أحل الله تعالى لنا ؟

إن ما خلقه الله في سائر الأرض من القوت واللباس والمراكب والمساكن لم يكن كل نوع منه كان موجودا في الحجاز أرض الدعوة الإسلامية ، فلم يأكل النبي من كل نوع من أنواع الطعام القوت والفاكهة ولا لبس من كل نوع من أنواع اللباس ثم إن من كان من المسلمين بأرض أخرى كالشام ومصر والعراق واليمن وخراسان وأرمينية وأذربيجان والمغرب وغير ذلك عندهم أطعمة وثياب مجلوبة عندهم أو مجلوبة من مكان آخر فليس لهم أن يظنوا ترك الإنتفاع بذلك الطعام واللباس سنة لكون النبي لم يأكل مثله ولم يلبس مثله إذ عدم الفعل إنما هو عدم دليل واحد من الأدلة الشرعية وهو أضعف من القول باتفاق العلماء وسائر الأدلة من أقواله كأمره ونهيه وإذنه من قول الله تعالى هي أقوى وأكبر ولا يلزم من عدم دليل معين عدم سائر الأدلة الشرعية.

(كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ج ٢١/ص ٣١٤)

ويتبع قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون) فأمر بالأكل والشكر فمن حرم الطيبات عليه وامتنع من أكلها بدون سبب شرعي فهو مذموم مبتدع داخل في قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم)ومن أكلها بدون الشكر الواجب فيها فهو مذموم قال الله تعالى (ثم لتسألن يومئذ عن النعيم) أي شكر النعم وقد روى عن النبي أنه قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر وفي الصحيح عن النبي أنه قال : إن الله ليرضى عن العبد بأن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها . وكذلك الإسراف في الأكل مذموم وهو مجاوزة الحد ومن أكل بنية الاستعانة على عبادة كان مأجورا على ذلك وكذلك ما ينفقه على أهل بيته كما قال النبي في الحديث الصحيح : نفقة المسلم على أهله يحتسبها

صدقة. وقال لسعد: إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة حتى اللقمة تضعها في في امرأتك.
(كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ج ٣٢/ص ٢١٢)

٢- الأكل على الخوان والسفرة

حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن يونس بن أبي الفرات الإسكاف عن قتادة عن أنس بن مالك قال ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة قال فعلام كانوا يأكلون قال على السفر .

السكرجة : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم وهي كلمة فارسية.

حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري ثنا أبو بحر ثنا سعيد بن أبي عروبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل على خوان حتى مات.

(سنن ابن ماجه ج ٢:ص ١٠٩٥)

عن أنس رضي الله عنه قال لم يأكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات ولم يأكل خبزاً مرققاً حتى مات.

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن يونس قال علي هو الإسكاف عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم أكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا أكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على السفر .

السكرجة : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدمي.

الخوان: الشيء الذي يؤكل عليه .

(صحيح الترغيب والترهيب)

٣- البركة تنزل في وسط الطعام

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه .
(رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إذا أكل أحدكم طعاما فلا يأكل من أعلى الصفحة ولكن ليأكل من أسفلها فإن البركة تنزل من أعلاه. (لفظ أبي داود وغيره)
(صحيح الترغيب والترهيب)

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا وهب بن بقية قال أخبرنا خالد عن عطاء بن السائب قال دعينا إلى طعام ومعنا سعيد بن جبير وزاذان وأبو البخثري ومقسم فأتينا بالطعام فقال سعيد بن جبير سمعت بن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه.
(صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٥٠)

٤- الأكل مما يليك في الطعام الواحد

حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا عبد الله ثنا عبد الأعلى عن يحيى بن أبي كثير عن عروة بن الزبير عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضعت المائدة فليأكل مما يليه ولا يتناول من بين يدي جليسه.

٥- الأكل من أي مكان في خير الطعام الواحد

حدثنا محمد بن بشار ثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن أبي السوية حدثني عبيد الله بن عكراش عن أبيه عكراش بن ذؤيب قال أتى النبي صلى

الله عليه وسلم بجفنة كثيرة الثريد والودك فأقبلنا نأكل منها فخبطت يدي في نواحيها فقال يا عكراش كل من موضع واحد فإنه طعام واحد ثم أتينا بطبق فيه ألوان من الرطب فجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق وقال يا عكراش كل من حيث شئت فإنه غير لون واحد.
(سنن أبي داود ج ٣: ص ٣٦٤)

٦- الأكل في آنية الذهب والفضة

حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف بن أبي سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى أنهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسي فلما وضع القدح في يده رماه به وقال لولا أنني نهيته غير مرة ولا مرتين كأنه يقول لم أفعل هذا ولكنني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة.

(صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٠٦٩)

عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم .
(رواه البخاري ومسلم)

وفي رواية لمسلم:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم وفي أخرى له من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم.

٧-الأكل في أنية أهل الكتاب

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الأعلى وإسماعيل عن برد بن سنان عن عطاء عن جابر قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بها فلا يعيب ذلك عليهم .

حدثنا نصر بن عاصم ثنا محمد بن شعيب أخبرنا عبد الله بن العلاء بن زبر عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنياتهم الخمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن وجدتم غيرها فكلوا واشربوا وإن لم تجدوا غيرها فاحضوها بالماء وكلوا واشربوا.

(صحيح مسلم ج ٤:ص ٢٠٩٥)

٨- تغطية الطعام قبل الأكل رجاء وجود البركة فيه

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبو الطاهر بن السرح حدثنا بن وهب أخبرني قرة بن عبد الرحمن عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثردت غطته حتى يذهب فوره ثم تقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه أعظم للبركة.

(صحيح ابن حبان ج ١٢:ص ٦)

٩- فضل إطعام الطعام

أخبرنا إبراهيم بن موسى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبدوا الرحمن وأفشوا السلام وأطعموا الطعام تدخلوا الجنان .

(سنن الترمذي ج ٤:ص ٢٨٦)

حدثنا يوسف بن حماد المعني البصري حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الجمحي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفشوا السلام وأطعموا الطعام واضربوا الهام تورتوا الجنان.
(سنن الترمذي ج ٤:ص ٢٨٦)

١٠- الإباحة للمحدث الأكل بدون أن يتوضأ

أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير الحافظ بتستر قال حدثنا أحمد بن المقدام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فطعم فقييل له قبل أن تتوضأ فقال صلى الله عليه وسلم إنني أريد أن أصلي فأتوضأ.

(صحيح ابن حبان ج ١٢:ص ٧)

١١- استحباب الوضوء للجنب إذا أراد الأكل

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سلم بن جنادة نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ.

(صحيح ابن خزيمة ج ١:ص ١٠٧)

أخبرنا أبو طاهر حدثنا أبو بكر نا علي بن خشرم أخبرنا عيسى يعني بن يونس عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يطعم وهو جنب غسل يديه ثم طعم.
(صحيح ابن خزيمة ج ١:ص ١٠٨)

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن هشام عن أبيه قال خرج عمر بن الخطاب من الخلاء وأتى بطعام فقالوا ندعوا بوضوء فقال إنما آكل بيمينتي وأستطيب بشمالي فأكل ولم يمس ماء.

حدثنا أبو بكر قال حدثنا بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن حويرث سمعت بن عباس يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء من الغائط وأتى بطعام ف قيل له ألا تتوضأ قال لم أصل فأتوضأ.

(مصنف ابن أبي شيبة ج ٥: ص ١٣٤)

١٢- أكل اللحم خير موجب للوضوء

حدثنا محمد بن الصباح أخبرنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر وعمرو بن دينار وعبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال أكل النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر خبزا ولحما ولم يتوضئوا للصلاة .

(سنن ابن ماجه ج ١/ص ١٦٤)

١٣- إجابة الدعوة إلى الطعام

أخبرنا الحكم بن المبارك ثنا عبد العزيز بن محمد عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أجيبوا الداعي إذا دعيتم قال وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وفي غير العرس ويأت بها وهو صائم.

(سنن الترمذي ج ٤: ص ٢٨٦)

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم قال حدثنا عمرو بن علي بن بحر قال حدثنا أبو عاصم عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم فليجب فإن شاء أكل وإن شاء ترك.

(صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ١١٥)

١٤- طلع النعال عند الأكل

أخبرنا محمد بن سعيد ثنا عقبة بن خالد عن موسى بن محمد بن إبراهيم حدثني أبي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع الطعام فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأقدامكم .
(سنن الدارمي ج ٢: ص ١٤٨)

١٥- التسمية على الطعام والأكل باليمين

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يأكلن أحدكم بشمال ولا يشربن بها فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها .
(رواه مسلم والترمذي)

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا عبد الله بن عامر بن زارة حدثنا ابن أبي زائدة عن أبي أيوب الإفريقي عن عاصم عن المسيب بن رافع عن حارثة بن وهب الخزاعي قال حدثتني حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه ويجعل شماله لما سوى ذلك.
(موارد الظمان ج ١: ص ٣٢٦)

أخبرنا إبراهيم بن إسحاق الأنماطي الشيخ الصالح حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع حدثنا محمد بن سواء حدثنا هشام بن عروة عن أبي وجزة عن عمر بن أبي سلمة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس يا بني وسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قال فوالله ما زالت أكلتي بعد.
(موارد الظمان ج ١: ص ٣٢٦)

حدثنا علي بن عبد الله أخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير أخبرني أنه سمع وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله

صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد وقال أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه.

حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن وهب بن كيسان أبي نعيم عن عمر بن أبي سلمة وهو بن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال أكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فجعلت آكل من نواحي الصفحة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك.

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان أبي نعيم قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال سم الله وكل مما يليك.

(صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٠٥٦)

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنا عيسى بن يونس قال ثنا الأعمش عن خيثمة عن أبي حذيفة الأرحبي عن حذيفة قال كنا إذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعينا إلى طعام لم نضع أيدينا حتى يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فدعينا إلى طعام فلم يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فكففنا فجاء أعرابي كأنما يفرد فأهوى بيده إلى القصعة فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فأجلسه ثم جاءت جارية فأهوت بيدها إلى القصعة فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان لما أعياه أن ندع ذكر الله على طعامه فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به طعامنا فلما حبسناه جاء بهذه الجارية ليستحل بها طعامنا فوالله إن يده في يدي مع يدها ثم ذكر اسم الله فأكل.

(سنن النسائي الكبرى ج ٤: ص ١٧٣)

١٦- بسم الله أوله وآخره

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل طعامه في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه لو سمى كفاكم .

(رواه أبو داود والترمذي)

وزاد في صحيح ابن ماجه وابن حبان : (فإذا أكل أحدكم طعامه فليذكر اسم الله عليه فإن نسي في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره) .

١٧- من يبدأ بالأكل

أخبرنا إبراهيم بن يعقوب قال ثنا عثمان قال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أبي المتوكل عن جابر بن عبد الله أنهم كانوا لا يضعون أيديهم في الطعام حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ .

(سنن النسائي الكبرى ج ٤ : ص ١٧٣)

١٨- إذا سقطت لقمة أحدكم

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هدية بن خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط الأذى عنها وليأكلها ولا يدعها للشيطان وأسلتوا الصحف فإنه لا يدري في أي طعامكم تكون البركة .

أسلتوا الصحف : أي أخرجوا ما فيها باليد .

(صحيح ابن حبان ج ١٢ : ص ٥٤)

١٩- الأمر بمخالفة الشيطان في الأكل والشرب

أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا بن أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله .
(صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٣٠)

٢٠- ما يكفي الإنسان من الأكل والشرب

أخبرنا ابن قتيبة حدثنا ابن أبي السري حدثنا محمد بن حرب الأبرش حدثنا سليمان بن سليم الكناني عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معد يكره عن أبيه عن جده المقدام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن حسبك يا ابن آدم لقيمات يقمن صلبك فإن كان ولا بد فثلث طعام وثلث شراب وثلث نفس.

(موارد الظمآن ج ١: ص ٣٢٨)

أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن أن لقمان قال لابنه يا بني لا تأكل شبعاً فوق شبع فإنك أن تنبذه إلى الكلب خير لك ويا بني لا تكون أعجز من هذا الديك الذي يصوت بالأسحار وأنت نائم على فراشك.
(مصنف عبد الرزاق ج ١٠: ص ٤١٤)

٢١- الجمع بين لونين في الأكل

حدثنا حفص بن عمر النمري ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالرطب.
حدثنا سعيد بن نصير ثنا أبو أسامة ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب فيقول نكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا .

حدثنا محمد بن الوزير ثنا الوليد بن مزيد قال سمعت بن جابر قال حدثني سليم بن عامر عن ابني بسر السلميين قالا دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا زبدا وتمرا وكان يحب الزبد والتمر. (سنن أبي داود ج ٣: ص ٣٦٣)

٢٢- النهي عن القران في الأكل

أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا أبو الوليد والحوضي عن شعبة قال جبلة بن سحيم أخبرني قال كان بن عمر يمر بنا فيقول لا تقارنوا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القران إلا أن يستأذن الرجل أخاه. والقران : هو أن يأكل الرجل تمرتين معاً في فم واحدة. (صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٣٥)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن أبي هريرة قال كنت في أصحاب الصفة فبعث إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر عجوة فكبت بيننا فجعلنا نأكل الثنتين من الجوع وجعل أصحابنا إذا قرن أحدهم قال لصاحبه إني قد قرنت فاقرنوا. (موارد الزمان ج ١: ص ٣٢٨)

٢٣- الإطلال في الأكل من علامة المؤمن

أخبرنا أبو يعلى حدثنا محمد بن العلاء بن كريب قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء. (صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٣٨)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم يأكل في معى واحد والكافر في سبعة أمعاء .

(رواه مالك والبخاري ومسلم وابن ماجه وغيرهم)

وفي رواية للبخاري:

أن رجلا كان يأكل أكلا كثيرا فأسلم فكان يأكل أكلا قليلا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن المؤمن يأكل في معى واحد وإن الكافر يأكل في سبعة أمعاء .

وفي رواية لمسلم: أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيفا كافرا فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى فشرب حلابها ثم أخرى فشرب حلابها حتى شرب حلاب سبع شياه ثم إنه أصبح فأسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب حلابها ثم أخرى فلم يستتمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن ليشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء (رواه مالك والترمذي).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه فأبى أن يأكل وقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير.

(رواه البخاري والترمذي)

٢٤- النهي عن الأكل والشرب قائما

أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا جعفر بن محمد بن شاكر نا عفان نا همام وأبان عن قتادة عن أنس ح وأنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه نا عبد الله بن أحمد بن حنبل نا هدبة بن خالد ثنا همام ثنا قتادة نا أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه

وسلم زجر عن الشرب قائما قال قتادة فقلنا فالأكل قال ذلك أشد وأخبث .رواه مسلم في الصحيح عن هذبة بن خالد.

(سنن البيهقي الكبرى ج ٧:ص ٢٨١)

بعض الأحاديث تبين أنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل قائماً :

حدثنا يحيى بن هاشم ثنا بن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل قائماً وقاعدا وينتعل قائماً وقاعدا ويتفل عن يمينه وعن شماله.

(مسند الحارث (زوائد الهيثمي) ج ٢:ص ٥٧٧)

حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام.

(سنن ابن ماجه ج ٢:ص ١٠٩٨)

٢٥- الأكل متعياً

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنا وكيع قال ثنا مصعب بن سليم قال سمعت أنسا يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجته فجئته وقد أهدي له تمر فجعل يأكل وهو متعي.

الإقعاء : أن يلصق الرجل اليديه بالأرض وينصب ساقيه ويتساند الى ظهره.

(موارد الظمآن ج ١:ص ٣٣٤)

٢٦- الأكل متكئاً

حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر عن علي بن الأقرم سمعت أبا جحيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئاً .

حدثني عثمان بن أبي شيبة أخبرنا جرير عن منصور عن علي بن الأقرع عن أبي جحيفة قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده لا أكل وأنا متكئ.

(صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٠٦٢)

أخبرنا قتيبة قال ثنا شريك عن علي بن الأقرع عن أبي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا أكل متكئًا.

أخبرني عمرو بن عثمان قال ثنا بقية قال حدثني الزبيدي قال حدثني الزهري عن محمد بن عبد الله بن عباس قال كان بن عباس يحدث أن الله تبارك وتعالى أرسل إلى نبيه صلى الله عليه وسلم ملكا من الملائكة ومعه جبريل فقال الملك إن الله يخبرك بين أن تكون عبدا نبيا وبين أن تكون ملكا فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كالمستشير فأشار جبريل بيده أن تواضع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أكون عبدا نبيا قال فما أكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئًا .

(سنن النسائي الكبرى ج ٤: ص ١٧١)

٢٧- الأكل منبطحا

حدثنا محمد بن بشار ثنا كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه.

(سنن ابن ماجه ج ٢: ص ١١١٨)

٢٨- النهي عن النفخ في الشراب

ومن الشرب من ثلثة القدح

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبو الطاهر حدثنا ابن وهب أخبرني قرة بن عبد الرحمن عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة القدح وأن ينفخ في الشراب .

أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان أنبأنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن أبي وقاص عن أبي المثني الجهني قال كنت عند مروان بن الحكم فدخل عليه أبو سعيد الخدري فقال له مروان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النفخ في الشراب فقال أبو سعيد نعم قال له رجل يا رسول الله إني لا أروى من نفس واحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى القدح عن فيك ثم تنفس قال فإني أرى القذاة فيه قال فأهرقها.

أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب الرجل من في السقاء وأن يتنفس في الإناء .

(موارد الظمان ج ١: ص ٣٣٢)

٢٩- تنقية الصحن ولحسه

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبأنا أبو اليمان البراء قال حدثتني جدتي أم عاصم قالت دخل علينا نبيشة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نأكل في قصعة فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل في قصعة فلحسها استغفرت له القصعة .

(سنن ابن ماجه ج ٢: ص ١٠٨٩)

٣٠- لعق الأصابع بعد الأكل

أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا هذبة بن خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل لعق أصابعه الثلاث.

(صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٥٦)

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها فإنه لا يدري في أي طعامه البركة.

(المغني ج ٩/ ص ٣٤٤)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أيتهن البركة.

(رواه مسلم والترمذي)

أخبرنا عمرو بن منصور قال أنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سقطت من أحدكم لقمة فليمط ما أصابها من أذى فليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها أو يلعقها فإنه لا يدري في أي طعامه البركة.

(سنن النسائي الكبرى ج ٤: ص ١٧٩)

٣١- الأكل بكم إصبع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن عبد الله بن أخي الزهري قال أخبرني أختي أنها رأت الزهري يأكل بخمس فسألته عن ذلك فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل بالخمس.

(مصنف ابن أبي شيبة ج ٥: ص ١٣٤)

٣٢-النهي أن يقام عن الطعام حتى يرفع

وأن يكفه يده حتى يفرغ القوم

حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع.

حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا عبيد الله أنبأنا عبد الأعلى عن يحيى بن أبي كثير عن عروة بن الزبير عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ولا يرفع يده وإن شبع حتى يفرغ القوم وليعذر فإن الرجل يخجل جليسه فيقبض يده وعسى أن يكون له في الطعام حاجة.

(سنن ابن ماجه ج ٢:ص ١٠٩٦)

وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يقام على الطعام حتى يرفع وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ولا يرفع يده وإن شبع حتى يفرغ القوم وليعذر فإن الرجل يخجل جليسه فيقبض يده وعلى أن يكون له في الطعام حاجة.

وعن نبیشة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل في قصعة فلهسها استغفرت له القصعة.

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها فإنه لا يدري في أي طعامه البركة.

(رواهن ابن ماجه)

٣٣- ما يقال لعقبة الأكل والشرب

عن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه .
(رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي)

أخبرنا أحمد بن يوسف قال ثنا أبو المغيرة قال السري بن ينعم الجبلاني قال حدثني عامر بن جشيب عن خالد بن معدان عن أبي أسامة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا شبع من الطعام قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مستغنى عنه .

أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال ثنا بن وهب قال أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب عن خالد بن معدان عن أبي أمامة الباهلي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عند انقضاء الطعام يقول اللهم لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه

أخبرنا عمرو بن منصور قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي أمامة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رفع مائدته قال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا.
(سنن النسائي الكبرى ج ٤:ص ٢٠١)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير واللفظ لابن نمير قال حدثنا أبو أسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها.
(صحيح مسلم ج ٤:ص ٢٠٩٥)

أخبرنا أبو يعلى حدثنا الوليد بن شجاع حدثنا ابن وهب أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن أبي عقيل القرشي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي أيوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أكل أو شرب قال الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا .

أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا عبد الأعلى بن حماد حدثنا بشر بن منصور عن زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال دعا رجل من الأنصار النبي صلى الله عليه وسلم قال فانطلقنا معه فلما طعم وغسل يديه قال الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسى من العري وهدى من الضلالة وبصر من العمى وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا الحمد لله رب العالمين .

(المغني ج ٩/ص ٣٤٤)

٣٤- النهي عن أكل طعام المتباريين

عن عكرمة رضي الله عنه قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين أن يؤكل.

طعام المتباريين : هما المتعارضان بفعلهما ليعجز أحدهما الآخر بصنيعه وإنما كرهه لما فيه من المباهاة والرياء.

(رواه أبو داود)

٣٥- لا يأكل طعامك إلا تقي

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي.

(رواه ابن حبان)

٣٦- ما يقال إذا أكلت عند أحد

وعن جابر قال صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغوا قال أثيبوا أخاكم قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما إثابته قال إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له فذلك إثابته (رواه أبو داود) .
(المغني ج ٩/ص ٣٤٤)

وقال الإمام أحمد **حدثنا** عبد الرزاق أخبرنا عمر عن ثابت عن أنس أو غيره أن النبي صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عباد فقال السلام عليك ورحمة الله فقال سعد وعليك السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا ولم يسمعه فرجع النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي أنت وأمي ما سلمت تسليمة إلا وهي بأذني ولقد رددت عليك ولم أسمعك وأردت أن أستكثر من سلامك ومن البركة ثم أدخله البيت فقرب إليه زيبا فأكل النبي صلى الله عليه وسلم فلم فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون .
(أضواء البيان ج ٥/ص ٤٩٦)

أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري حدثنا هشام بن عمار حدثنا سعيد بن يحيى حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد فقال أفطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة وأكل طعامكم الأبرار .
(موارد الظمان ج ١:ص ٣٢٩)

٣٧- نعم الإدام الخل

عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم فقالوا ما عندنا إلا الخل فدعا به فجعل يأكل به ويقول نعم الإدام الخل نعم الإدام الخل نعم الإدام الخل قال جابر فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم قال طلحة بن نافع وما زلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر .

(رواه مسلم)

٣٨- أكل الجراد

حدثنا قتيبة عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول إن خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت أنه يتتبع الدباء من حوالي القصعة قال فلم أزل أحب الدباء من يومئذ .
والدباء : الجراد قبل أن يطير.

(صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٠٥٧)

٣٩- الخبز المرقق والشاة المسمومة

حدثنا محمد بن سنان حدثنا همام عن قتادة قال كنا عند أنس وعنده خبز له فقال ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزاً مرققاً ولا شاة مسمومة حتى لقي الله .

الشاة المسمومة : التي تم تنظيفها من الشعر بالماء الحار.

(صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٠٥٩)

٤٠- حكم أكل الضب

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن بن عباس عن خالد بن الوليد قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب مشوي فأهوى إليه ليأكل فقليل له إنه ضب فأمسك يده فقال خالد أحرام هو قال لا ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه فأكل خالد ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال مالك عن بن شهاب بضب محنوذ.

(صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٠٦٢)

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس أن خالته أهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا وأقطا وأضبا فأكل من السمن والأقط ولم يأكل من الأضب تقذرا قال بن عباس أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما لم يؤكل عليها.

(صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٢٤)

حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس قال أهدى لبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ضب نضج فبعثت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأكل القوم ولم يأكل النبي صلى الله عليه وسلم فقال خالد بن الوليد يا رسول الله حرام هو فتركه قال لا ولكنني أقذره.

(المعجم الكبير ج ١١/ ص ٢٩٠)

٤١- النهي عن أكل لحوم الحمر الأهلية

أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابوا حمرا فذبحوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفؤوا القدور. أي: اهرقوها وادلقوها بما فيها من اللحم. (صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٨٢)

٤٢- أكل الحلواء والعسل

حدثنا فروة بن أبي المغراء ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل. (سنن الدارمي ج ٢: ص ١٤٦)

٤٣- هل الثوم والبصل والكراث محرم ؟

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدا . (رواه البخاري ومسلم)

وفي رواية لمسلم : فلا يقربن مساجدنا وفي رواية لهما فلا يأتين المساجد .
وفي رواية لأبي داود : من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن المساجد.
ففي صحيح مسلم من حديث أبي أيوب في قصة نزول النبي صلى الله عليه وسلم عليه قال فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فإذا جئ به إليه أي بعد أن يأكل النبي صلى الله عليه وسلم منه سأل عن موضع أصابع النبي صلى الله عليه وسلم فصنع ذلك مرة فقليل له لم يأكل وكان الطعام فيه ثوم فقال أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكن أكرهه ، كل فإني أناجي من لا

تناجى (أي الملائكة) وفي حديث أبي أيوب عند بن خزيمة وبن حبان من وجه آخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إليه بطعام من خضرة فيه بصل أو كراث فلم ير فيه أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أن يأكل فقال له ما منعك قال لم أر أثر يدك قال أستحي من ملائكة الله وليس بمحرم.

الخلاصة :

جواز أكل الثوم والبصل مطبوخا كان أو غير مطبوخ لمن قعد في بيته وكراهة حضور المسجد وريحه موجود لئلا يؤذي بذلك من يحضره من الملائكة وبني آدم وقد ألحق الفقهاء بالثوم والبصل ما في معناه من البقول الكريهة الرائحة كالفجل.

(فتح الباري ج ٢/ص ٣٤٢)

٤٤- جمار النخل

حدثنا سفيان عن بن أبي نجيح عن مجاهد صحبت بن عمر إلى المدينة فلم أسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا حديثا واحدا قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى بجمار فقال من الشجر شجرة مثلها مثل الرجل المسلم فأردت أن أقول هي النخلة فنظرت فإذا أنا أصغر القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة .

(تفسير ابن كثير ج ٢/ص ٥٣١)

وقال بن بطال بيع الجمار وأكله من المباحات بلا خلاف وكل ما انتفع به للأكل فبيعه جائز .

جمارة النخل: هي شحمته التي في قمة رأسه تقطع قمته ثم تكشط عن جمارة في جوفها بيضاء كأنها قطعة سنام ضخمة وهي رخصة تؤكل بالعسل والكافور.

(فتح الباري ج ٤/ص ٤٠٥)

٤٥- بيت لا تمر فيه جياح أهله

أخبرنا الحسين بن إدريس وعبد الله بن محمد بن سلم قالوا حدثنا أحمد بن أبي الحواري قال حدثنا مروان بن محمد عن سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت لا تمر فيه جياح أهله.

(صحيح ابن حبان ج ١٢: ص ٥)

٤٦- تفتيش التمر القديم من السوس قبل الأكل

حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة ثنا سلم بن قتيبة أبو قتيبة عن همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج السوس منه.

(سنن أبي داود ج ٣: ص ٣٦٢)

٤٧- خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام الطعم وشفاء السقم وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت بقبة بحضرموت كرجل الجراد تصبح تتدفق وتمسي لا بلال فيها .

(رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات وابن حبان في صحيحه)

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زمزم طعام طعم وشفاء سقم.

(رواه البزار بإسناد صحيح)

٤٨- الأكل والشرب والجماع ليلة الصيام

قال الله تعالى : (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) إلى قوله : (ثم أتموا الصيام إلى الليل) روي عن ابن عباس أن ذلك كان في الفرض الأول من الصيام بقوله تعالى : (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) وأنه كان صومه ثلاثة أيام من كل شهر وأنه كان من حين يصلى العتمة يحرم عليهم الطعام والشراب والجماع إلى القابلة رواه عطية عن ابن عباس وروى عكرمة عن ابن عباس مثله ولم يذكر أنه كان في الصوم الأول وروى عطاء عن ابن عباس أنه كان إذا صلى العتمة ورقد حرم عليه الطعام والشراب والجماع وروى الضحاك أنه كان يحرم ذلك عليهم من حين يصلون العتمة وعن معاذ أنه كان يحرم ذلك عليهم بعد النوم وكذلك ابن أبي ليلى عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا ثم إن رجلا من الأنصار لم يأكل ولم يشرب حتى نام فأصبح صائما فأجهدته الصوم وجاء عمر وقد أصاب امرأته بعدما نام فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) ونسخ به تحريم الأكل والشرب والجماع بعد النوم والرفث المذكور هو الجماع لا خلاف بين أهل العلم فيه واسم الرفث يقع على الجماع وعلى الكلام الفاحش ويكنى به عن الجماع قال ابن عباس في قوله : (فلا رفث ولا فسوق) إنه مراجعة النساء بذكر الجماع.

(أحكام القرآن للجصاص ج ١:ص ٢٨١)

٤٩- الأكل يوم الفطر و يوم النحر

أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن الوليد نا أبو عاصم ثنا ثواب بن عتبة نا بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم النحر حتى يذبح.

(صحيح ابن خزيمة ج ٢:ص ٣٤٠)

٥٠- إباحة الأكل بين الصلاتين بالمزحرفة

ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ثنا يحيى بن أبي زائدة **حدثني** أبي عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال أفاض عبد الله بن مسعود من عرفات على هينته لا يضرب بغيره حتى أتى جمع فنزل فأذن فأقام ثم صلى المغرب ثم تعشى ثم قام فأذن وأقام وصلى العشاء ثم بات بجمع حتى إذا طلع الفجر أقام فأذن وأقام ثم صلى الصبح ثم قال إن هاتين الصلاتين يؤخران عن وقتيهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصليهما في هذا اليوم إلا في هذا المكان ثم وقف قال أبو بكر لم يرفع بن مسعود قصة عشاءه بينهما وإنما هذا من فعله لا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(صحيح ابن خزيمة ج ٤: ص ٢٦٨)

٥١- الأكل في المسجد

حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب وحرمة بن يحيى قالا ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث حدثني سليمان بن زياد الحضرمي أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يقول كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد الخبز واللحم.

(سنن ابن ماجه ج ٢: ص ١٠٩٧)

٥٢- الأكل مما أمسك عليك المعلم وإن قتل

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إنا نرسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله قال إذا أرسلت كلبك المعلم

وذكرت اسم الله فكل قلت وإن قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها قلت له فإني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب قال إذا رميت بالمعراض فخرق فكله وإن أصابه بعرضه فلا تأكله رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وأخرجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور .

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على أحمد بن محمد بن عيسى البرتي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك عليك فكل فإن أخذه ذكاته وإن أصبت مع كلبك أو كلابك كلبا غيره فلا تأكل فإنما ذكرت أسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا بن أبي زائدة.

(سنن البيهقي الكبرى ج ٩: ص ٢٣٥)

٥٣- الأكل مع المجذوم

حدثنا أحمد بن سعيد الأشقر وإبراهيم بن يعقوب قالا حدثنا يونس بن محمد حدثنا المفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فأدخله معه في القصعة ثم قال كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه.

(سنن الترمذي ج ٤: ص ٢٦٦)

٥٤- الأكل مع الخادم

حدثنا نصر بن علي حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن أبي هريرة يخبرهم ذاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كفى أحدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليأخذ بيده فليقعده معه فإن أبى فليأخذ لقمة فليطعمها إياه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح .

(سنن الترمذي ج ٤: ص ٢٨٦)

حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين أو لقمة أو لقمتين فإنه ولي حره وعلاجه. (صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٠٧٨)

٥٥- الأكل والشرب من ملك الغير و بغير علمهم

مسألة إذا مر بالثمار المعلقة ولا حائط عليها جاز له الأكل من غير ضمان سواء اضطر إليها أو لم يضطر وعنه يأكل عند الضرورة وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي لا يجوز له الأكل من غير ضرورة فإن اضطر أكل بشرط الضمان . **أخبرنا** ابن الحصين قال أنبأ ابن المذهب أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي ثنا يزيد أنبأ الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتيت على راعي إبل فناد يا راعي الإبل ثلاثا فإن أجابك وإلا فاحلب واشرب من غير أن تفسد وإذا أتيت على حائط فناد يا صاحب الحائط ثلاثا فإن أجابك وإلا فكل من غير أن تفسد. (التحقيق في أحاديث الخلاف ج ٢: ص ٣٧٠)

٥٦- هو الطهور ماؤه الحل ميتته

جاء في حديث مالك والنسائي أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر فقال النبي صلى الله عليه وسلم (هو الطهور ماؤه الحل ميتته). (تفسير القرطبي ج ٦/ ص ٣٢١)

٥٧- هل في العسل صدقة ؟

قال عبد الرزاق **أخبرني** صالح بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عثمان بن محمد ينهأه أن يأخذ من العسل صدقة إلا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخذها فجمع عثمان أهل العسل فشهدوا أن هلال بن سعد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسل فقال ما هذه فقال هدية فأكل النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء مرة أخرى فقال ما هذه قال صدقة فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم فأمر برفعها ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك عشورا فيها ولا نصف عشور إلا أخذها فكتب بذلك عثمان إلى عمر بن عبد العزيز فكتب فأنتم أعلم فكننا نأخذ ما أعطونا من شيء ولا نسأل عشورا ولا شيئا ما أعطونا أخذنا .

(مصنف عبد الرزاق ج ٤/ص ٦١)

٥٨- هل سممت هذه الشاة ؟

أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن امرأة يهودية أهدت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة مصلية بخير فقال ما هذه قالت هدية وحذرت أن تقول هي من الصدقة فلا يأكل قال فأكل النبي صلى الله عليه وسلم وأكل أصحابه ثم قال أمسكوا فقال للمرأة هل سممت هذه الشاة قالت من أخبرك قال هذا العظم لساقها وهو في يده قالت نعم قال لم قالت أردت إن كنت كاذبا أن يستريح منك الناس وإن كنت نبيا لم يضرك قال فاحتجم النبي صلى الله عليه وسلم على الكاهل وأمر أصحابه فاحتجموا فمات بعضهم قال الزهري فأسلمت فتركها النبي صلى الله عليه وسلم قال معمر وأما الناس فيقولون قتلها النبي صلى الله عليه وسلم.

(مصنف عبد الرزاق ج ١١/ص ٢٨)

٥٩- غسل اليد و الفم بعد الأكل

أخبرنا أبو خليفة حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر فعرض له عارض فلا يلومن إلا نفسه. (موارد الظمآن ج ١: ص ٣٢٩)

٦٠- خطيفة أم سليم رضي الله عنهما

حدثنا عبدان بن أحمد ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا حماد بن زيد عن هشام عن محمد عن أنس قال صنعت أم سليم خطيفة من شعير كان عندها حسته قال فأرسلتني إليه ادعوه فأتيته فقلت يا رسول الله إن أم سليم صنعت لك خطيفة من شعير قال أنا ومن معي قال فرجعت إليها فأخبرتها فجاء أبو طلحة فقال يا رسول الله إنما هو مد وأقل من مد جعلت لك أم سليم قال أنا ومن معي فقام النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه فدخل المنزل فقال لي يا أنس أدخل علي عشرة فدخل عشرة فأكلوا حتى شبعوا ثم قال أدخل عشرة فدخل عشرة فأكلوا حتى شبعوا ثم قال أدخل عشرة علي قلت لأنس كم كانوا قال ثلاثين أو أربعين فأكلوا حتى شبعوا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم وأكلنا حتى شبعنا قال فكأنه لم ينقص منه شيء وفي حديث أبي طلحة شيء من شعير جعلته أم سليم وعصرت عليه عكة كانت فيها سمن.

الخطيفة : عند العرب أن تؤخذ لبينة (أي طائفة من اللبن) فتسخن ثم يذر عليها دقيقة ثم تطبخ فيلحقها الناس ويختطفوها في سرعة.

(المعجم الكبير ج ٢٥/ ص ١١٥)

٦١- وليمة البناء بصفية رضي الله عنهما

حدثنا بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرني حميد أنه سمع أنسا يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم يبني بصفية فدعوت المسلمين إلى وليمته أمر

بالأنطاع فبسطت فألقي عليها التمر والأقط والسمن وقال عمرو عن أنس بنى بها النبي صلى الله عليه وسلم ثم صنع حيسا في نطع
(صحيح البخاري ج ٥/ص ٢٠٥٩)

٦٢- آخر طعام أكله النبي

صلى الله عليه وسلم قبل وفاته

إن آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل أي مطبوخ بشهادة الطعام لأنه الغالب فيه قال بن الملك قيل إنما أكل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في آخر عمره ليعلم أن النهي للتنزية لا للتحريم .

(عون المعبود ج ١٠/ص ٢١٨)

حدثنا بقية عن بحير عن خالد عن أبي زياد خيار أنه سأل عائشة قالت آخر طعام أكله النبي صلى الله عليه وسلم فيه بصل وقال بن العلاء حدثني عمرو سمع بن سالم عن الزبيدي سمع راشد بن سعد أن أبا راشد حدثه عن عائشة أكل النبي صلى الله عليه وسلم البصل في القدر مشويا قبل موته بجمعة.
(التاريخ الكبير ج ٣/ص ٢٢٣)

تم بحمد الله وتوفيقه.

تم الانتهاء من هذا الكتاب بإذن الله تعالى ومشيتته

يوم السبت ١٠/١١/١٤٢٩ هـ الموافق ٨/١١/٢٠٠٨ م